

105362 - حكم صيام من لا يصلی إلا في رمضان

السؤال

ما حكم صيام من لا يصلی إلا في رمضان بل ربما صام ولم يصل ؟

الإجابة المفصلة

“كل من حُكِمَ بِكُفْرِهِ بِطْلَتْ أَعْمَالِهِ، قَالَ تَعَالَى : (وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحِبْطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ) وَقَالَ تَعَالَى : (وَمَنْ يَكْفُرُ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبَطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ). وَذَهَبَ جَمِيعُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى أَنَّهُ لَا يَكْفُرُ كُفْرًا أَكْبَرَ إِذَا كَانَ مَقْرَأً بِالْوَجُوبِ، وَلَكِنَّهُ يَكُونُ كَافِرًا كُفْرًا أَصْغَرَ، وَيَكُونُ عَمَلُهُ هَذَا أَقْبَحَ وَأَشَنَّعَ مِنْ عَمَلِ الزَّانِي وَالسَّارِقِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَمَعَ هَذَا يَصْحُحُ صِيَامُهُ وَحْجَهُ عِنْدَهُمْ إِذَا أَدَاهَا عَلَى وَجْهِ شَرِعيٍّ، وَلَكِنْ تَكُونُ جَرِيمَتُهُ عَدَمُ الْمَحَافَظَةِ عَلَى الصَّلَاةِ، وَهُوَ عَلَى خَطَرِ عَظِيمٍ مِنْ وَقْوَعِهِ فِي الشَّرْكِ الْأَكْبَرِ عِنْدَ جَمِيعِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَحَكَى بَعْضُهُمْ قَوْلَ الْأَكْثَرِيْنَ أَنَّهُ لَا يَكْفُرُ الْكُفْرُ الْأَكْبَرُ إِنْ تَرَكَهَا تَكَاسِلًا وَتَهَاوِنًا، وَإِنَّمَا يَكُونُ بِذَلِكَ قَدْ أَتَى كُفْرًا أَصْغَرًا، وَجَرِيمَةً عَظِيمَةً، وَمُنْكِرًا شَنِيعًا أَعْظَمَ مِنَ الزِّنَا وَالسُّرْقَةِ وَالْعَقْوَقِ وَأَعْظَمَ مِنْ شَرْبِ الْخَمْرِ نَسْأَلُ اللَّهَ السَّلَامَةَ. وَلَكِنَّ الصَّوَابَ وَالصَّحِيحَ مِنْ قَوْلِ الْعُلَمَاءِ : أَنَّهُ يَكْفُرُ كُفْرًا أَكْبَرًا، نَسْأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ، لَمَا تَقْدِمْ مِنَ الْأَدَلَّةِ الشَّرِعِيَّةِ، فَمَنْ صَامَ وَهُوَ لَمْ يَصُلْ فَلَمْ يَصُمْ لَهُ، وَلَا حَجَّ لَهُ” انتهى .

”مجموع فتاوى الشَّيخِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ بَازٍ“ (15/179).